

## 280660 - حول التعارض بين كون خالد بن الوليد سيف من سيوف الله وكون النبي عليه الصلاة والسلام قال يوماً فيه " اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد "

### السؤال

أجد صعوبة في فهم حديثين عن النبي صلى الله عليه وسلم ، الأول عندما سمي خالد بن الوليد رضي الله عنه سيف الله المسلول ، والثاني عندما قال فيما معناه اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد ، فهل تسمية خالد بن الوليد رضي الله عنه بسيف الله يعني أنه لا يخطئ ؟

### الإجابة المفصلة

أولاً :

فإن خالد بن الوليد رضي الله عنه قد صح فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم أنه سيف من سيوف الله في غير ما حديث .

ومن أشهر هذه الأحاديث وأصحها ما أخرجه البخاري في "صحيحه" (3757) ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، نَعَى زَيْدًا ، وَجَعَفَرًا ، وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ ، قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبْرُهُمْ ، فَقَالَ « **أَحَدُ الرَّأْيَةِ زَيْدٌ ، فَأَصِيبُ ، ثُمَّ أَحَدُ جَعْفَرٍ فَأَصِيبُ ، ثُمَّ أَحَدُ ابْنِ رَوَاحَةَ فَأَصِيبُ ، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ حَتَّى أَحَدَ سَيْفٍ مِنْ سِيُوفِ اللَّهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ .** »

وكذلك قد صح الحديث الذي أشار إليه السائل الكريم ، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن شيء فعله خالد بن الوليد : ( **اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ . مَرَّتَيْنِ** ) .

والحديث له قصة ، وقد أخرجه البخاري في "صحيحه" (4339) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : " قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَأْنَا صَبَأَنَا ، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَفْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِمَّنْ أَسِيرَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَفْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّنْ أَسِيرَهُ ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي ، وَلَا يَفْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَاهُ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فَقَالَ: « **اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ** » .

وينظر للفائدة : جواب السؤال رقم (261904).

ولا تعارض مطلقا بين الحديثين ، وبيان ذلك كما يلي :

أولاً : إن معنى قوله صلى الله عليه وسلم في خالد أنه سيف من سيف الله : ليس كما فهم السائل الكريم أنه لا يخطئ ، فهذا المعنى لم يقل به أحد من أهل العلم قط .

وإنما معنى أنه سيف من سيوف الله أنه ذو سيف من سيوف الله ، أو عبارة عن شدة بأسه على أعداء الله ونكايته فيهم .

قال النووي في شرح مسلم (9/188) : " سَيْفُ اللَّهِ هُوَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَخْزُومِيُّ ، سَمَّاهُ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُ يَنْكَأُ فِي أَعْدَاءِ اللَّهِ " . انتهى

وقال القاري في "مرقاة المفاتيح" (9/4028) في شرحه على هذا الحديث : " خَالِدٌ سَيْفٌ " ، أي: كَسَيْفِ سَلَّةِ اللَّهِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ وَسَلَطَهُ عَلَى الْكَافِرِينَ ، أَوْ ذُو سَيْفٍ . " مِنْ سَيْوْفِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ " ، أَي حَيْثُ يُقَاتِلُ مُقَاتِلَةً شَدِيدَةً فِي سَبِيلِهِ مَعَ أَعْدَاءِ دِينِهِ " . انتهى

ثانياً : أن خالد بن الوليد رضي الله عنه لم يتعمد الخطأ ، ولم يتعمد قتل هؤلاء بعد أن أسلموا ، وإنما اجتهد فأخطأ ، فهو معذور ، حيث إنهم لم يحسنوا قول " أسلمنا " ، وقالوا " صبأنا " ، فلم يفهم منها خالد أنهم أسلموا ، ولذا عذره النبي صلى الله عليه وسلم .

قال ابن بطال في "شرح صحيح البخاري" (5/352) : " قال المهلب: ولم يفهم خالد من قوله: " صبأنا " أنهم يريدون به أسلمنا ، ولكن حمل اللفظة على ظاهرها ، وتأولها أنها في معنى الكفر؛ فلذلك قتلهم ، ثم تبين أنهم أرادوا بها أسلمنا ، فجهلوا ، فقالوا: صبأنا .

وإنما قالوا ذلك ؛ لأن قريشاً كانت تقول لمن أسلم مع النبي: صبأ فلان ، حتى صارت هذه اللفظة معروفة عند الكفار ، وعادة جارية ، فقالها هؤلاء القوم ، فتأولها خالد على وجهها ، فعذره النبي بتأويله ، ولم يُقَدِّ منه " . انتهى

ومتى كان الأمر عن تأويل يعذر فيه ، أو اجتهد أخطأ فيه بعد وسعه : لم يكن عليه ، ولا على أمثاله إثم أصلاً .

قال ابن بطال أيضاً في "شرح صحيح البخاري" (8/262) : " لم يختلف العلماء أن القاضي إذا قضى بجور ، أو بخلاف أهل العلم فهو مردود .

فإن كان على وجه الاجتهاد والتأويل ، كما صنع خالد : فإن الإثم ساقط عنه ، والضمان لازم في ذلك عند عامة أهل العلم ، إلا أنهم اختلفوا في ضمان ذلك على ما يأتي بيانه .

ووجه موافقة الحديث للترجمة هو قوله: " اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد " : يدل تبرؤه صلى الله عليه وسلم من قتل خالد للذين قالوا: صبأنا ؛ أن قتله لهم : حكمٌ منه بغير الحق ؛ لأن الله يعلم الألسنة كلها ، ويقبل الإيمان من

جميع أهل الملل بألسنتهم ، لكن عذره النبي صلى الله عليه وسلم بالتأويل ؛ إذ كل متأول فلا عقوبة عليه ولا إثم .  
انتهى

فإن قيل لماذا تبرأ النبي صلى الله عليه وسلم من فعل خالد ؟

فالجواب : أنه كان يجب على خالد التأنى والتثبت ، وعدم التعجل قبل فعله .

قال الخطابي في أعلام الحديث (3/1764) : " إنما نقيم رسول الله صلى الله عليه وسلم من خالد موضع العجلة ، وترك التثبت في أمرهم ، إلى أن يتبين المراد من قولهم : صبأنا ، لأن الصبأ معناه الخروج من دين ، يُقال : صبأ الرجل فهو صابئ ، إذا خرج من دين كان فيه إلى دين آخر ، ولذلك كان المشركون يدعون رسول الله صلى الله عليه وسلم الصابئ ، وذلك لمخالفته دين قومه .

وقولهم : صبأنا ، كلام يحتمل أن يكون معناه خرجنا من ديننا إلى دين آخر غير الإسلام ، من يهودية أو غيرها من الأديان والتحل .

فلما لم يكن هذا القول صريحا في الانتقال إلى دين الإسلام نَقَدَ خالد الأمر الأول في قتالهم ، إذ لم يوجد شريطة حقن الدم بصريح الاسم .

وقد يحتمل أن يكون خالد إنما لم يكف عن قتالهم بهذا القول ، من قبل أنه ظن أنهم عدلوا عن اسم الإسلام إليه ، أنفة من الاستسلام والانقياد ، فلم ير ذلك القول منهم إقرارا بالدين .

وقد روي أن ثمامة بن أثال لما أسلم ودخل مكة معتمرا قال له كفار قريش : صبأت . فقال : لا ، ولكن أسلمت . انتهى وقال الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (8/270) : " فَكَانَ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان من إنكاره على خالد بن الوليد ما كان منه أنه قد كان عليه الاستتباب في أمورهم ، وَالْوُقُوفُ على إرادتهم بقولهم صبأنا : هل ذلك إلى الإسلام ، أو إلى غيره ؟

فلما لم يفعل ذلك ، برئ إلى الله عز وجل مما كان منه ، ولم يأخذ لهم بما لم يعلم يقيناً وجوبه لهم في قتل خالد إياهم . انتهى

ومما يصدق كون أن هذا الفعل من خالد رضي الله عنه لم يكن معصية تعمد فعلها ، بل محض خطأ أداه إليه اجتهاده أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعزله بعد ذلك عن قيادة الجيش .

بل ولم يعزله أبو بكر الصديق بعدما تولى الخلافة حتى قال قولته الشهيرة : " لا أشيئ سيفاً سله الله على المشركين " . أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (9412) بإسناد صحيح .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في "منهاج السنة النبوية" (4/487): "وَمَعَ هَذَا فَالِنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يَغْزِلْ خَالِدًا عَنِ الْإِمَارَةِ ، بَلْ مَا زَالَ يُؤَمِّرُهُ وَيُقَدِّمُهُ ؛ لِأَنَّ الْأَمِيرَ إِذَا جَرَى مِنْهُ خَطَأٌ أَوْ ذَنْبٌ ، أُمِرَ بِالرُّجُوعِ عَنْ ذَلِكَ ، وَأُقِرَّ عَلَى وَلَايَتِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ خَالِدٌ مُعَانِدًا لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، بَلْ كَانَ مُطِيعًا لَهُ ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْفِئَةِ وَالِدِينَ بِمَنْزِلَةِ غَيْرِهِ ، فَخَفِيَ عَلَيْهِ حُكْمُ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ " . انتهى

فتبين من ذلك أنه لا تعارض بين وصف النبي صلى الله عليه وسلم لخالد رضي الله عنه بأنه سيف من سيوف الله ، وكونه أخطأ في فعله هذا مجتهدا متأولا رضي الله عنه ، والله أعلم .